الأجانب ومسألة تملك العقار في مغرب ما قبل الاستعمار

Foreigners and the question of real estate ownership in pre-colonial Morocco

د. عبد الغني العمراني (*)

جامعة الحسن الثاني. المغرب.

أستاذ باحث بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة تطوان الحسيمة.

Pr.ghaniho@gmail.com

تاريخ الاستلام: **2020/02/24** تاريخ القبول: **2021/07/24** تاريخ النشر: **2021/12/28**

ملخص:

لم يحظ موضوع العقار بالمغرب خلال القرن التاسع عشر بمثل ما حظيت به حقول تاريخية أخرى من البحث والدراسة سواء من طرف الباحثين المغاربة أو الأجانب، وذلك على الرغم من أهمية هذا الحقل الاقتصادي في الدرا سات التاريخية المعاصرة، فقد شكل العقار دائما إلى جانب مصادر اقتصادية أخرى كالمياه والمواشي محور نزاع محموم بين القبائل المغربية أو بينها وبين الأجانب بصفة عامة، ذلك لأن القاعدة العامة تقوم على أن من يتحكم في هذه المصادر تتحقق له السيطرة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، كما شكل العقار أيضا لأهميته القصوى إحدى أبرز وسائل التغلغل الاستعماري بالمغرب إبان الفترة المدروسة، وآلية عكزت عليها -فيما بعد- السلطات الاستعمارية الفرنسية والإسبانية لإخضاع القبائل السائبة وإجبارها على قبول نظام الحماية قسرا لا طوعا تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على أهمية هذا الحقل الاقتصادي في السياسة الاستعمارية والمخزنية على السواء، ومحاولات هذا الأخير الحثيثة لصونه والحفاظ عليه من قبضة القوى الأوربية الكبرى التي حرصت طيلة القرن التاسع عشر على امتلاكه بشتى الوسائل والأساليب قبل أن يتأتى لها ذلك تدريجيا منذ منتصف القرن التاسع عشر معتمدين في ذلك على مراجع ومصادر غنية ومتنوعة، ومستندين إلى منهج تاريخي وصفي وتحليلي .

الكلمات الدالة: القنصل، المغرب، العقار، القوى الاستعمارية، الضغوط الأوروبية، المخزن، أوربا، الامتيازات، المعاهدات اللامتكافئة.

Abstract:

The subject of real estate in Morocco, during the nineteenth century, has not been researched sufficiently, neither by Moroccan nor foreign researchers, despite the importance of this economic field in contemporary historical studies. Real estate has always been formed alongside other economic resources such as water and livestock; thus, it constituted an axis of conflict either between the Moroccan tribes themselves, or between them and foreigners in general. In this sense, as a general rule, whoever controls

(*)المؤلف المرسل: عبد الغني العمراني. الإيميل: pr.ghaniho@gmail.com

these resources will achieve economic, social and political control.Besides, and due to its extreme importance, real estate was one of the most prominent means of colonial penetration in Morocco during the period under study, and a mechanism on which the colonial authorities focused later on to subdue the loose tribes and force them to accept the protectorate system, forcibly rather than voluntarily. This study aims to shed light on the importance of this field in the *Makhzen* policy, and its intense attempt to preserve it from the control of the European powers, which were keen, throughout the nineteenth century, to possess it by all means and methods before gradually achieving this since Morocco signed the 1856 agreement.

Keywords: , *the Consul, Colonial powers, European pressures , Europe, Morocco, the Makhzen, Real estate, privileges,unequal treaties.*

Résumé :

Le sujet de l'immobilier au Maroc, au cours du XIXe siècle, n'a pas été suffisamment étudié, ni par des chercheurs marocains ni étrangers, malgré l'importance de ce champ économique dans les études historiques contemporaines. L'immobilier représente toujourssà côtés d'autres ressources économiques comme l'eau et le bétail un axe de conflit féroce soit entre les tribus marocaines elles-mêmes, soit entre elles et les étrangers en général. En ce sens, car la règle générale précise que celui qui contrôle ces ressources obtiendra le contrôle économique, social et politique.L'immobilierreprésente aussi, pour son importance considérable, l'undes moyens principalesde pénétration coloniale au Maroc, au cours de la période d'étude, et un mécanisme sur lesquel les autorités coloniales française et espagnol se sont concentrées plus tard pour maîtriser les tribus révolté et les forcer à accepter le système du protectorat, de force plutôt que volontairement.Cette étude vise à mettre en lumière l'importance de ce domaine économique dans la politique coloniale et du Makhzen,et les tentatives intensesde ce dernier de le préserver du contrôle des puissances européennes, soucieuses, tout au long du XIXe siècle, de le posséder par tous les moyens et méthodes avant y parvenir progressivement depuis que le Maroc a signé l'accord de 1856.

Les mots clés : *le Consul, les puissances coloniales, les pressions européennes, l'Europe, le Maroc, le Makhzen, l'immobilier, les privilèges, les traités inégaux.*

مقدمة:

واجه المغرب خلا ل القرن التاسع عشر تفاقم الأطماع الأوربية، وترجمت في تعرضه لسلسة من الضغوط العسكرية والدبلوماسية والاقتصادية من طرف عدد من الدول الاستعمارية كفرنسا وبريطانيا وإسبانيا وألمانيا استهدفت من خلالها خلخلة البنيات السياسية والاقتصادية والسوسيو-ثقافية للمجتمع المغربي بغرض تطويعه في أفق ضم البلاد إلى المتروبول. ولأجل تحقيق غايتها المنشودة حرصت هذه الدول على توظيف عدة أساليب وآليات

اختلفت وظيفتها باختلاف وزن وقوة حضور الدولة في المنتظم الدولي، مثل فرنسا التي سعت منذ احتلال الجزائر عام 1830م إلى التفكير في وسيلة ما تمكنها من السيطر على المغرب، وهو ما تأتى لها نسبيا سنة 1844 م حينما جرت البلد إلى حرب خاسرة عام 1844م، وأرغمته على توقيع عدة معاهدات غير متكافئة (معاهدة 1845م، وتسوية 1863م) منحت جنس الفرنصيص امتيازات سياسية واقتصادية عديدة في المغرب، وبريطانيا التي عملت في شخص قنصلها العام جون دراموند هاي على إقناع المغرب بتوقيع اتفاقية 1856م التي أعطت للأجانب وللبريطانيين خ صوصا امتيازات شتى كالحق في السفر إلى المغرب والاستقرار به وامتلاك الأراضي والديار وغيرها من الامتيازات الأخرى التي أفقدت المخزن سيادته وهيبته. وبذلك تكون بريطانيا كما فرنسا الدولتان القويتان في أوربا وقتئذ ومن سارى على نهجهما -فيما بعد- قد وطتا نفوذهما في المغرب بشكل كبير. سوف لن نسعى في هذه الدراسة إلى رصد تلك الضغوط المتنوعة التي مورست على المغرب وانعكاساتها الخطيرة على الدولة والمجتمع إبان الفترة المذكورة، وإنما سنركز الحديث في هذا الصدد على مدى إصرار الأوربيين طيلة القرن التاسع عشر على إحكام قبضتهم على إحدى أهم م قومات البلد الاقتصادية وهو «العقار» الذي كان يعد في نظرهم أساس ثروة البلاد، ومنطلقا للسيطرة الشاملة على باقي الفروع الاقتصادية الأخرى، وذلك بالاعتماد على بعض وثائق الأرشيف الوطني بلاهاي وعلى بعض المراجع ذات الصلة.

1-امتلاك الأجانب للعقارات وردود الفعل

ظل تملك العقار في المغرب إلى حدود منتصف القرن التاسع عشر ممنوعا على الأجانب بصفة عامة وعلى الأوربيين بوجه خاص إلى أن اغتنمت بريطانيا فرصة توقيع المغرب على اتفاقية 1856م لتحصل منه على حق الرعايا البريطانيين في أن «يسافروا ويستقروا حيث شاؤوا بإيالة سلطان مراكش...وحقهم في امتلاك الأراضي والديار» (بن الصغير: 1897، ص101). وقد أقرت هذه الاتفاقية للرعايا البريطانيين الحق في «السكنى والبيع والشراء في جميع مراسي سلطان مراكش دون أمد محدود في كل ناحية من نواحي سلطان مراكش وفي كل محل يستقر فيه غيرهم من الأجناس، فإنهم يستقرون فيه، ولهم الكراء والإجزاء وإعمال الديار والمخازن لسلعهم» (الشاذلي: 2007، ص، 422-423)، وبذلك تكون بريطانيا قد أباحت لرعاياها حق تملك الأراضي والمنازل بالمغرب على الرغم من معارضة النائب السلطاني محمد الخطيب (بوشعراء: 1984، ص 391-392؛ الشابي: 2000، ص3779- 3780)، الذي اعتبر أن امتلاك الأجانب للأرض أمر لا يمكن الحديث فيه إطلاقا لكن رد الفعل القنصل العام البريطياني جون دراموند هاي (بن الصغير: 1997، ص 52-54) على اعتراضات الخطيب كانت قوية وعنيفة، إذ اعتبر منع الرعايا البريطانيين من حق السفر والإقامة في المغرب رفضا للمعاهدة المقترحة من أساسها (بن عبود: 1988، ص 101-102).

وهكذا فتحت الاتفاقية المذكورة الباب على مصراعيه للبريطانيين وللأجانب عموما ولمحميهم للسطو على العقار بشتى الأساليب والوسائل في المراسي والمناطق الداخلية قبل أن تتسع عملياتهم لتشمل المدن والمناطق الداخلية (كنبيب: 2011، ص184).

وحصلت دولة إسبانيا بدورها بمقتضى اتفاقية 30 أكتوبر1861م أي الاتفاقية التي أعقبت حرب تطوان على نفس الامتيازات التي حصلت عليها بريطانيا في الاتفاقية المتقدمة، إذ نصت هذه الاتفاقية على أن لـ«حضرة سلطانة أصبانية أيدها الله أن تأمر بجعل دار دار سكنا رهبان أي قسيسين بمدينة تطوان مثل الموجودة الآن بطنجة... وديارهم ومدارسهم الساكنين فيها يكونوا في غاية الأمان والحماية الخصوصية من جانب حضرة السلطان وولاته»(الشاذلي: 2007، 480).

والامتيازات نفسها تقريبا أقرتها الاتفاقية اللاحقة المبرمة بين الدولتين في 20 نونبر من السنة ذاتها والتي نصت بدورها على أن «رعية حضرة سلطانة إسبانية لهم أن يسافروا ويستقروا ويسكنوا حيث شاؤوا بإيالة حضرة سلطان مراكشة دون تعرض ولا منع من أحد...إذا اشترى أحد من جنس الإسبنيول دارا أو مخزنا أ أرضا بإيالة سلطان مراكشة وأذن له الولاة في ذلك يتصرف في ملكه كيف شاء بإنواع التصرفات، وكذلك إذا اكترى أحدهم حانوتا أو دارا أو غيرهما إلى أجل فلا يخرج قبل تمام مدته بزيادة عليه أو بغير زيادة حتى يكمل أجله»(الشاذلي: 2007، ص 489-490).

وجاء بعد ذلك مؤتمر مدريد الذي دعا إليه السلطان مولاي الحسن لأجل وضع حد للحمايات القنصلية أو على الأقل للتخفيف من وطأتها ليشرعن للأجانب ولمحميهم من المغاربة الحق في تملك العقارات ويوسع من دائرة الدول المستفيدة من هذا الامتياز الحيوي الذي يعد صراحة أحد ركائز التغلغل الأجنبي بالمغرب خاصة في ظل انعدام نظام التحفيظ العقاري الذي لم يخرج إلى حيز الوجود إلا في بداية القرن العشرين (بوشعراء: 1984، 334)، إذ نص هذا المؤتمر على أن «حقوق الأملاك العقارية لرعية الأجناس بالمغرب معروف وشراء هذه الأملاك يكون بنقديم إذن الدولة المراكشية، ورسوم هذه الأملاك تكون مكتوبة بقوانين مقررة في شريعة البلد....رعية الأجناس والمحميون الذين لهم الملكية في الأرضين أو يكونونون اكتروها والسماسرة الذين تكون عندهم الفلاحة يدفعون الزكاة والأعشار»(الشاذلي:2007، ص 28-29).

هكذا ظل المخزن إلى حدود منتصف القرن التاسع عشر متشبثا بفكرة إبعاد الأجانب والأوربيين على وجه التخصيص عن امتلاك وتملك العقارات بالمغرب، وذلك على الرغم من المحاولات المتكررة لهؤلاء للظفر بهذا الامتياز الهام ، إيمانا منه بأن فتح هذا الباب على مصراعيه في وجههم قد يشكل خطرا على سيادة البلاد وهيبتها مستقبلا غير أن إصرارهم الشديد على كسب هذا الامتياز بالذات سرعان ما تأتى لهم إلى جانب امتيازات أخرى أكثر خطورة خصوصا بعد أن دب الضعب في دواليب الجيش والسياسية والاقتصاد المغربي منذ وقعة إيسلي عام 1845م التي كشفت الحجاب عن مغرب خائر القوة والإرادة.

2-الدبلوماسيون وشرط امتلاك العقار

تجدر الإشارة أن نسجل في هذا الصدد أن المنع المخزني لم يكن ساريا على جميع الأفراد الأجانب، وإنما كان مقصورا على ا لتجار ورجال الأعمال والمهاجرين والرحالة وشذاذ الآفاق، بينما استثني ممثلي الهيئة الدبلوماسية سواء تلك التي هي في طنجة أم في غيرها من المدن المغربية.

وهكذا تفيدنا وثائق الأرشيف الوطني بلاهاي بمعلومات قيمة عن وجود حالات امتلك فيها الدبلوماسيون الأجانب لعقارات إما على شكل دور أو على شكل أراضي أو «عرصات» قبل سنة 1856م. سوف لن نقوم بعملية لجرد دقيق لجميع الدبلوماسيين الأجانب الذين استفادوا من العقارات المغربية، وإنما سنقتصر في هذا الصدد على ذكر حالات معدودة ممن ترددت أسماءهم كثيرا في الوثائق الهولندية، ويتعلق الأمر هنا بثلاث قضايا تتعلق الأولى بالقنصل الهولندي كارلوس نيسن (Carlos Neissen) (الأرشيف الوطني بلاهاي: 1817، رقم 7)، والثانية بنائبه أبراهام بن دلاك(1995: Bendelac)، والثالثة تتصل بالقنصل الدانماركي يوهان أرناط كريسطرسن (Johan Arnat Kristerson).

نطلع على قضية القنصل الهولندي كارلوس نيسن من خلال وثيقة خاصة مؤرخة في أواخر ذي الحجة 1234هـ/1818م يشهد فيها على أنفسهم الذمي يعقوب سرفات وزوجته زهراء بنت سمويل مسيح والذمية سمحة زوجة ميمون بن عمور جدة الصبية المحجورة بنت شمعون، بمنح القنصل العام الهولندي كارلوس نيسن (Carlos Neissen) منزلا بمدينة طنجة «بحومة فران الزغمورة ... يتقضى فيها مآربه وحوائجه التي يحتاج لها في الدار المذكورة

إلى أن يريد وهبها لهم»(الأرشيف الوطني بلاهاي: 1818، رقم 40)، وهكذا يكون القنصل الهولندي المتقدم قد تملك عقارا بمدينة طنجة منح له من طرف عائلة مغربية لغرض غير معروف قد يكون ربما تزلفا لأجل قضاء مآربهم التجارية، أو لنيل رضى شخص ذو سلطة عالية، أو من أجل الدفاع عنهم كأقلية غير مرغوب فيها، أو بحكم الانتماء المشترك.

وفي وثيقة عدلية آخرى مؤرخة في17 رمضان 1240هـ/1824م، نجد فيها بأن السيد عبد القادر بن الجيلالي العبدي رزاقي قد «كرى الذمي إبراهيم بن حيم بن دلاك نائبا عن الروميكل نيسن قونصو الفلمينغ جميع عرصته الكائنة خارج باب الفحص من ثغر طنجة...، لمدة خمس سنين من تاريخه بوجيبة قدرها في كل سنة اثنا عشر مثقالا، مجموع المال ستون مثقالا، يؤديه له لمضي شهر واحد من تاريخه»(الأشيف الوطني بلاهاي: 1824، رقم 6).

هكذا يمكن القول، أن دبلوماسيا هولنديا آخر يكون قد تملك عقارا فلاحيا على شكل «عرصة»، اكتراها من السيد عبد القادر بن الجيلالي بوجيبة معلومة ولمدة زمنية محددة. ولئن كانت صيغة تملكه مختلفة عن نظيرتها الأولى، فإن التقاطع بين القضيتين واضح للعيان، وهو أن كلا الرجلين ينتميان إلى المؤسسة الدبلوماسية الأجنبية، وأن تملكهما للعقار كان مسألة حتمية لم يكن في مقدرة المخزن تجنبها إطلاقا، وهو الذي أقر في اتفاقياته مع هولندا باحترام ممثليها بالمغرب وتوقيرهم وتوفير لهم السكن وأسباب الراحة والأمان.

أما قضية القنصل الدانماركي أرناط كريسطرسن Johan Arnat Kristerson، فإنها لا تختلف عن القضيتين السالفتين، ذلك أن السلطان مولاي عبد الرحمن بن هشام أصدر في 13 شعبان 1248هـ/1832 م ظهيرا يمنح بمقتضاه هذا القنصل «عرصة»، بمدينة طنجة كتعبير عن أوصر الصداقة والمحبة التي تجمع بين المغرب والدانمارك (الأشيف الوطني بلاهاي: 1832، رقم 30).

ولم تمض سوى ثلاثة أيام على تاريخ صدور هذا الظهير، حتى وجه السلطان ذاته رسالة إلى القنصل الدانماركي المتقدم، يجدد فيها إنعامه عليه بـ«العرصة» المذكورة، معبرا له في ذات الوقت عن المكانة المتميزة التي يحظى بها عنده بني جلدته، والمحبة التي تكنها دولته لشخصه قديما وحديثا وذلك بقوله: «وفي شأن العرصة التي كانت بيد القونصو المتوفى، فقد أنعمنا عليك بذلك كله، وها أمرنا بذلك، يوافيك، وجنسكم عندنا أخص الأجناس، ونعلم محبتكم في علي جنابنا حديثا وقديما» (الأشيف الوطني بلاهاي: 1832، رقم 30).

3- خاتمة

نستخلص مما تقدم، أن المخزن المغربي ظل حريصا على منع تملك الأجانب للعقارات بالمغرب إلى حدود النصف الأول من القرن التاسع عشر، وعيا منه بأن هذا الإجراء سيشكل على المدى البعيد خطرا على سيادة البلاد واستقلالها، لذلك سعى بشتى الأساليب والوسائل إلى إبعادهم عن هذا القطاع الاقتصادي الحيوي الذي يشكل بحق الأساس التي تقوم عليه البلاد، وتنبها منه أيضا بأن سيطرة الأجانب على هذا القطاع معناه السيطرة التامة على باقي القطاعات الأخرى، بيد أنه سمح لممثلي المؤسسة الدبلوماسية بتملكه على اعتبار أن مهمتهم محددة زمنيا ومكانيا وتفرض عليهم الاستقرار نسبيا بشرط أن يؤدوا العقار كيفما كان لمالكه أو للمخزن بمجرد ما أن تنتهي مهمتهم، وأن لا يدخلوا عليه أية إصلاحات لئلا يزعموا مع مرور الوقت بأنه قد صار ملكا لهم مثلما حدث مع النائب عن قنصل دولة هولندا بالعرائش أندري گوانينو سنة 1899م حينما اشتكى من عامل المدينة الذي منعه من إصلاح منزله بدعوى أنه في ملكية المخزن حسبما يبدو من رسالة بعث بها القنصل العام لدولة هولندة بطنجة البارون فريدريش

فون منتسينگن(Friedrich von Mentzingen) إلى النائب السلطاني محمد بن العربي الطريس (بن عزوز حكيم: 2003، ص. 5736-5737) في سنة 1899 م يخبره فيه بأن: « بيص وقنصو ولاد ساكن بدار منذ مدة سابقة ...، تعرف عموما كونها لجانب دولة هولندى، فهذه مدة من أيام كان بيس قنصو كوانينو كلف بعض الصناع بإصلاح تلك الدار، (لكن) عامل العرائش جعل بالسجن هؤلاء المساكين، ويستعذر من ذلك العمل الغاصب بأن الدار لجانب المخزن....بعد هذا وجه أناس بأمره، ونزلوا الرياض البيص قنصو، وقطعوا أشجار هناك ونهبوا عددا من اللوح»(الأرشيف الوطني بلاهاي: 1899، رقم 61) .

ولم يلبث أن وجه محمد بن العربي الطريس رسالة جوابية إلى القنصل المتقدم بتاريخ 29 ربيع الأول 1317هـ/1899م يعلمه فيها باستلام شكايته المذكورة، وأنه ولأجل التحقق مما يدعيه نائبه، وجه رسالة عاجلة إلى عامل العرائش لاستجلاء حقيقة هذه القضية، فرد عليه هذا الأخير بكون الدار المعنية تعد من جملة أملاك المخزن المغربي، فلا يحق للنائب المذكور أو لغيره إدخال أي إصلاح فيها، وليؤكد له صدق كلامه أرفق رسالته الجوابية بـ«حجة ساطعة -يقول محمد العربي الطريس- لتطلع على مضمنه، وبه تعلم أن الدار لجانب المخزن، فلا مدخل لغيره فيها، وترد لنا المـ وجب المذكور بعد فهم المراد منه للاحتياج إليه، دمت بخير، والسلام» (الأرشيف الوطني بلاهاي: 1899، رقم 61). بيد أن الأمر سرعان ما تبدل مع تبدل أحوال البلاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية وأضحى للأجانب عقارات شاسعة اتخذتها دولهم خاصة فرنسا وإسبانيا وسيلة لتطويع المخزن وإرغامه على الاعتراف بالأمر الواقع.

الملحق رقم 1:

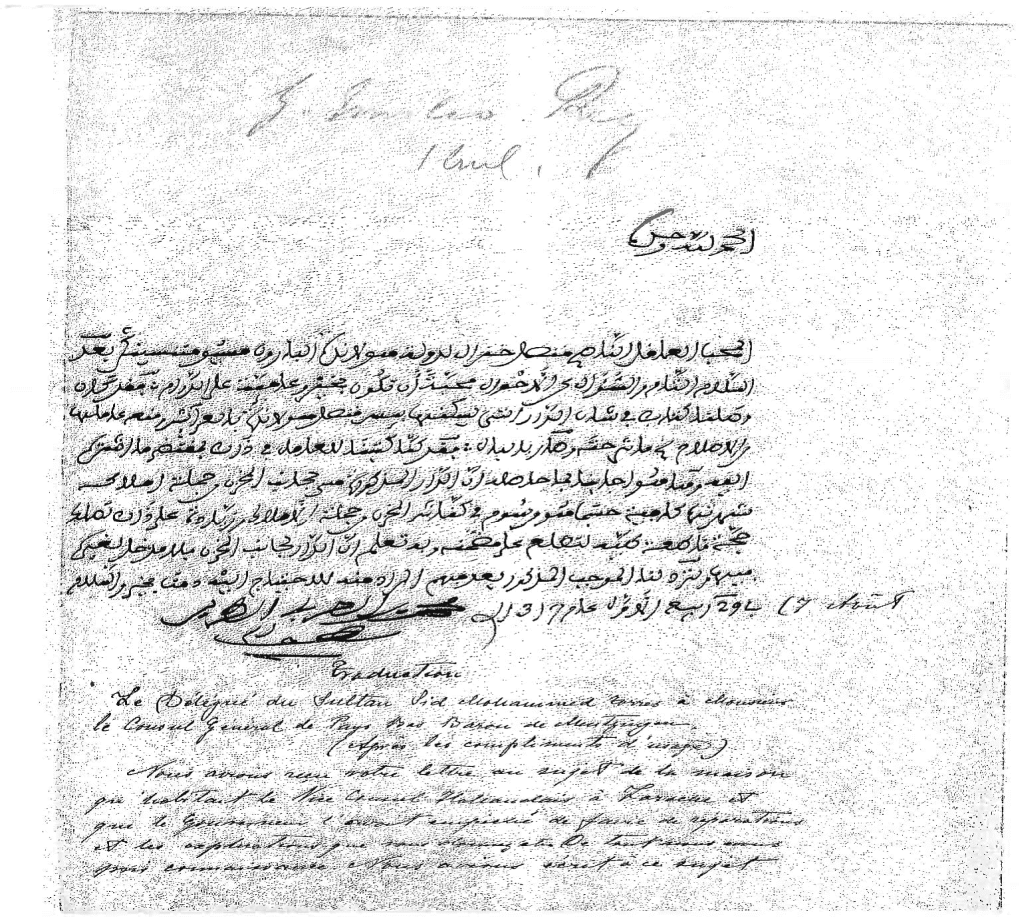

رسالة النائب السلطاني محمد بن العربي الطـريس إلى الوزير المفوض لدولة ألمانيا والقنصل العام لدولة هولندة بطنجة البارون فريدريش فون منتسينگن، بتاريخ 29 ربيع الأول 1317هـ/1899م. الأرشيف الوطني بلاهاي، سلسلة 2.05.15.15، قنصلية طنجة 1830-1907، رقم 61.

الملحق رقم 2:

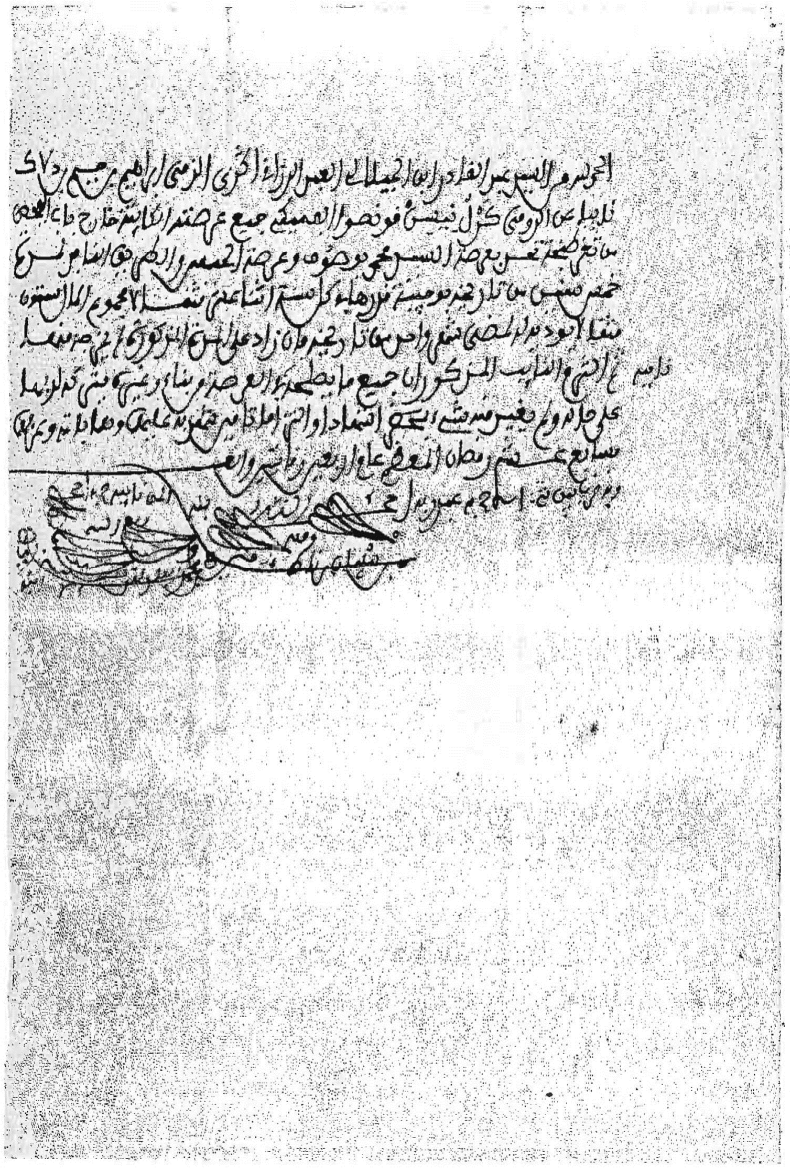

عقد كراء أرض بطنجة لفائدة نائب القنصل الهولندي أبراهام بن دلاك، 17 رمضان 1240هـ/1824م. الأرشيف الوطني بلاهاي، سلسلة 2.05.22، قنصلية طنجة 1830-1907، رقم 6

قائمة المصادر والمراجع

باللغة العربية

1) **وثائق الأرشيف الوطني بلاهاي: قنصلية طنجة** 1815-1830، وسلسلة 2.05.15.15.

2) **وثائق الأرشيف الوطني بلاهاي: قنصلية طنجة**، سلسلة 2.05.22.

3) خالد بن الصغير (1997): **المغرب وبريطانيا العظمى في القرن التاسع عشر (1856-1886)**، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط. الثانية.

4) امحمد أحمد بن عبود (1988): **مركز الأجانب في المغرب**، دراسة قانونية لوضعية الأجانب في المغرب قبل عهد الحماية وخلاله، منشورات عكاظ، الرباط، ط. الثالثة.

5) محمد بن عزوز حكيم (2003): مادة «الطريس محمد بن العربي»، في **معلمة المغرب**، ج17، نشر مطابع سلا.

6) مصطفى بوشعراء (1984): **الاستيطان والحماية بالمغرب 1863-1894م**، المطبعة الملكية، الرباط، ، ج1.

7) الطيب بياض (2011): **المخزن والضريبة والاستعمار ضريبة الترتيب 1880-1915م**، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء.

8) مصطفى الشابي (2000): مادة «الخطيب محمد بن عبد الله»، في **معلمة المغرب**، ج11، نشر مطابع سلا.

9) محمد كنبيب (2011): **المحميون**، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، مطبعة دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط.

10) عبد اللطيف الشاذلي **(2007): نصوص اتفاقيات دولية مبرمة بين المملكة المغربية ودول أجنبية**، ج 2، المطبعة الملكية، الرباط.

11) باللغة الأجنبية:

12) Abraham Bendelac(1995) : Chronique de Tanger, 1820-1830, journal de Bendelac, Rédacteur Jean Louis Miège, Editions La Porte, Rabat.

13) Jean-Louis Miége, Jean-Louis Miége, Le Maroc et L 'Europe 1822-1906 , Editions La Porte, Tome II,Rabat, 1962.